

المطلع على أبواب الفقه

المعروفة ولبنة الجيب بفتح اللام وكسر الباء قال ابن السكيت ومن العرب من يقول لبنة ولبن مثل لبدة ولبد قال صاحب المطالع جيب القميص طوقه الذي يخرج منه الرأس فعلى هذا اللبنة الزيق وقال الجوهري هو المحيط بالعنق .
وسجف الفراء .

سجف جمع سجاف بضم السين مع ضم الجيم وسكونها والفراء بكسر الفاء ممدودا واحده فرو
بغير هاء عن الجوهري وحكى ابن فارس في المجمل فروة بالهاء وكذا حكاه الزبيدي في مختصر
العين وإِأعلم باب إجتناى النجاسات .
لاقي ببدنه .

المراد بالملاقاة هنا المباشر قال المصنف C تعالى في المغني وإن كانت النجاسة محاذية
لجسمه في حال سجوده بحيث لا يلتصق بها شيء من بدنه ولا أعضائه لم يمنع صحة صلاته وإن كان
طرف عمامته يسقط على نجاسة لم تمح صلاته وذكر ابن عقيل احتمالا فيما يقع عليه ثيابه خاصة
أنه لا يشترط طهارته والمذهب الأول فأما إذا كان ثوبه يمس شيئا نجسا كثوب من يصلي إلى
جانبه فقال ابن عقيل لا تفسد صلاته ويحتمل أن تفسد .
جبر ساقه .

جبر يستعمل لازما ومتعديا قال الجوهري يقال جبروت العظم وجبر هو نفسه جبورا أي انجبر
وأما الساق فمؤنثة غير مهموزة وجمعها سوق مثل أسد وأسد وسيقان وأسوق